في كتابه الحاوي انه اذا استلم الحجر استحب ان يأتي الملتزم ويلصق عوفيه
ويلصق خده الحجر ويلصق ثوبه بالبيت وظاهر الحديث الصحيح وقول جماهير
اصحابنا وغيرهم انه لا يشتغل عقب الصلوة الا بالاستلام ثم الخروج
الى السعي وذكر ابن جرير الطبري انه يأتي الملتزم ويصلي كهيئة ثم يأتي
الملتزم ثم يعود الى الحجر الاسود فيستلمه ثم يخرج الى السعي وذكر
الغزالي رحمه الله تعالى انه يأتي الملتزم اذا فرغ من الطواف قبل ركعتيه
ثم يصليهما والمختار ما سبق ثم اذا اراد الخروج للسعي فالسنة ان
يخرج من باب الصفا فيأتي سمت جبل الصفا فيصعد عليه قدر قامة
حتى يرى البيت وهو يتراءى به من باب المسجد باب الصفا الامن
فوق جدار المسجد بخلاف المروة فاذا صعد استقبل الكعبة وهلل
وكبر فيقول الله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر على ما هدانا
والحمد لله على ما اولانا لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله
وحده لا شريك له انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون
ثم يدعو بما احب من امر الدين والدنيا وحسن ان يقول اللهم انك
قلت وقولك الحق ادعوني استجب لكم وانك لا تخلف الميعاد وانى
اسئلك كما هديتني للاسلام ان لا تنزعه مني وان تتوفاني مسلما
ثم يضم اليه ما شاء من الدعاء ولا يليق على الاصح ثم يعيد ما سبق من
الذكر والدعاء ثانيا ثم يعيد الذكر ثالثا وهل يعيد الدعاء معه فيه
خلاف الاصح انه يستحب اعادته ثالثا فقد ثبت ذلك في صحيح مسلم
عن فعل النبي صلى الله عليه وسلم ثم ينزل من الصفا متوجها الى المروة
فيمشي حتى يبقى بينه وبين الميل الاخضر المعلق بركن المسجد على
يساره قدر ستة اذرع ثم يسعى سعيا شديدا حتى يتوسط بين الميلين
الاخضرين اللذين احدهما في ركن المسجد والاخر متصل بدار العباس

رضي

رضي الله عنه ثم يترك شدة السعي ويمشي على عادته حتى يصل المروة
فيصعد عليها حتى يظهر له البيت ان ظهر فيأتي بالذكر والدعاء كما
فعل على الصفا فهذه مرة من سعيه ثم يعود من المروة الى الصفا
فيمشي في موضع مشيه في مجيئه ويسعى في موضع سعيه فاذا وصل
الى الصفا صعد وفعل كما فعل اولا وهذه مرة ثانية من سعيه
ثم يعود الى المروة فيفعل كما فعل اولا ثم يعود الى الصفا وهكذا
حتى يكمل سبع مرات يبدأ بالصفا ويختم بالمروة ٥ فرع في
واجبات السعي وشروطه وسننه واذا به اما واجبات فاربعة احدها
ان يقطع جميع المسافة بين الصفا والمروة ولو بقي منها بعض خطوة
لم يصح سعيه حتى لو كان راكبا فيشترط ان يسير دابته حتى تضع
حافرها على الجبل والبيت حتى لا يبقى من المسافة شيء ويجب على المأتي
ان يلصق في الابتداء والانتهاء رجله بالجبل بحيث لا يبقى بينهما فرجة
فيلزمه ان يلصق عقبه باصل ما يبدأ منه ويلصق صدر وس اصابع
رجله بما يأتي اليه فيلصق في الابتداء بالصفا عقبه وبالمروة
اصابع رجله واذا عاد عكس ذلك هذا اذا اراد صعد فان صعد وهو
الاكمل فقد اجاد خيرا وليس الصعود شرطا بل هو سنة مؤكدة و
لكن بعض اللاحقين [illegible] فلو جاء ان تخلفها وساءه فلا يتم
سعيه وليصعد الى ان يستيقن وقال بعض اصحابنا يجب الرقي
في على الصفا والمروة بقدر قامة وهذا ضعيف والصحيح انه لا يجب
لكن الاحتياط ان يصعد للخروج من الخلاف وليتيقن فاحفظ ما
ذكرناه في تحقيق واجب المسافة فان كثيرا من الناس يرجع بغير حج
ولا عمرة لاخلاله بواجب وبالله التوفيق ٥ الواجب الثاني الترتيب
فيجب ان يبدأ بالصفا فان بدأ بالمروة لم يحسب مروة منها الى الصفا
فاذا عاد من الصفا كان هذا ذهابه اول سعيه ويشترط ايضا في
المرة الثانية ان يكون ابتداؤه من المروة كما سبق فلو انه لما عاد

+ الشروط والواجبات في باب
وعقد الشروط على الواجبات
عطف تفسير

Copyrighting University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)